اورد هالله او مجازين كاحيائي اكتحالي بطلعتك او احدهما
حقيقة والآخر مجازي كسرني اكتحالي بطلعتك او احيتني
رؤيتك لغير من هو له اي لغير من يقتضي الفعل
اسناده اليه يعني لغير الفاعل اذا عبر بالفعل المبني للفاعل
وغير المفعول اذا عبر بالفعل المبني للمفعول كان يكون
سببه اي اوزمنه كما في قولك نهاره صائم او مكانه
كما في قولك نهر جار وغير ذلك مما هو معلوم فلا حاجة
الي الاطالة فمنهم اي من النافين للمجاز في الاسناد
يجعل المجاز فيما يذكر من امثلته في المسند كابن الحاجب
ومنهم من يجعله في المسند اليه كالسكاكي فانه يجعل
المسند اليه في مثل ذلك استعارة بالكناية كما هو معروف
من مذهبه ازداد وانها فاطلق اسم السبب علي
المسبب فالسبب الزيادة والمسبب الازدياد اي فاراد
بالزيادة الازدياد علي حذف الجار الذي هو السببية
اطلاق الابيان عليه اي لضمير الابيان عليه لانه
يفرق الاستعارة بالكناية بانها لفظ المشبه المستعار للمشبه
به بادعاء انه عينه فيقول شبه الابيان بالله تعالي
وادعي انها عينه ثم استعير اسم المشبه وهو ضمير الابيان
لله تعالي اليها اي الي ضمير الابيان والراجع عليه معلوم
وان الظاهر مادل لغة الظاهر في اللغة الواضح
وفي الاصطلاح مادل لغة لم يحتمل خروج المجاز عنده بناء
علي ان المتبادر من قوله دل وهو ان يدل بنفسه بخلاف
المجاز فان دلالته بواسطة القرينة وبذلك اي بخروج
المجاز

المجاز صرح الامدي وظاهر كلام بعض دخوله وهو اقرب
وخرج النص لخ اي كزيد لان دلالته قطعية
وفيه نظر اذ لو كان كذلك لما اكدوه بقولهم بنفسه هو
اللهم الا ان يفرق بان احتمال المجاز فيما نحن فيه ناشئ
في غير التركيب ايضا بخلاف نحو زيد اذ هو في غير التركيب
لا يحتمل غير معناه بخلافه في التركيب لاحتمال الاسناد
المجازي وفيه نظر لان من يجوز في الاعلام مجاز للفرد
يلزمه احتمال نحو زيد في غير التركيب ايضا اللهم الا
ان يبني ما هنا علي المنع فالله سم بفتح الميم كمعان
مفتول ويجوز بكسر الميم بصيغة اسم الفاعل بمعان يحكم
كالاسد اذا حمل علي الرجل الشجاع لا يخفي ان
التاويل اذا كان لدليل فصحيح او لما يظن دليلا وليس
بدليل ففاسد او لا لشيء فلعب لا تاويل فاذا علمت ذلك
فجعله مرجوحا مع القرينة لا يظهر بل هو ظاهر الا ان يريد
مرجوح بدون ملاحظتها تنبيه سمي الظاهر ظاهرا
لظهور معناه وسمي المؤول مؤولا لانه يؤول الي الظاهر
عند تمام الدليل كذا في ش والتاويل لخ هذا التعريف
يشمل ما ليس من المعرف وهو الحمل علي مرجوح هو نحن
ملاحظتها لعبا فكان الاولي ان يزيد في التعريف بعد
قوله مرجوح لدليل او لما يظن دليلا وليس بدليل
كما يؤخذ من تفصيل الش ويجاب عنه بما مر له يضيع
من انه تعريف بالاعم وقد جوزه الاقدمون واختاره
غير واحد من محققي المتاخرين ظاهر قال العلامة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)